

Q (1) - تعرض الباب الأول من دستور الجمهورية التونسية إلى :

| | | | | |
|------------------|------------------|-----------------|---------------|-----------------|
| A. أحكام تشريعية | B. أحكام تنفيذية | C. أحكام قضائية | D. أحكام عامة | E. أحكام مختلفة |
|------------------|------------------|-----------------|---------------|-----------------|

Q (2) - يترشح لعضوية مجلس المستشارين من يكون بالغا من العمر على الأقل :

| | | | | |
|-----------|-----------|-----------|-----------|-----------|
| A. 30 سنة | B. 35 سنة | C. 40 سنة | D. 45 سنة | E. 50 سنة |
|-----------|-----------|-----------|-----------|-----------|

Q (3) - تجدد تركيبة مجلس المستشارين بالنصف كل :

| | | | | |
|--------|----------|------------|------------|------------|
| A. سنة | B. سنتين | C. 3 سنوات | D. 4 سنوات | E. 5 سنوات |
|--------|----------|------------|------------|------------|

Q (4) - يصادق مجلس النواب ومجلس المستشارين على القوانين العادية بأغلبية الحاضرين على أن لا تقل هذه الأغلبية عن :

| | | | | |
|----------------------------|----------------------------|----------------------------|-----------------------------|------------------------------------|
| A. ربع أعضاء المجلس المعني | B. ثلث أعضاء المجلس المعني | C. نصف أعضاء المجلس المعني | D. ثلثي أعضاء المجلس المعني | E. ثلاثة أرباع أعضاء المجلس المعني |
|----------------------------|----------------------------|----------------------------|-----------------------------|------------------------------------|

Q (5) - يتكون مجلس المستشارين من أعضاء لا يتجاوز عددهم :

| | | | | |
|--------------------------|--------------------------|--------------------------|---------------------------|----------------------------------|
| A. ربع أعضاء مجلس النواب | B. ثلث أعضاء مجلس النواب | C. نصف أعضاء مجلس النواب | D. ثلثي أعضاء مجلس النواب | E. ثلاثة أرباع أعضاء مجلس النواب |
|--------------------------|--------------------------|--------------------------|---------------------------|----------------------------------|

Q (6) - لا يمكن تتبع أو إيقاف أحد النواب طيلة نيابته ما لم يرفع عنه مجلس النواب :

| | | | | |
|------------|----------|------------|--------------|-------------|
| A. العضوية | B. الثقة | C. الحصانة | D. المصادقية | E. الشفافية |
|------------|----------|------------|--------------|-------------|

Q (7) - يُعلم رئيس مجلس النواب بمصادقة المجلس على مشروع قانون كلاً من :

| | | | | |
|---|---|---|---------------------------------|--|
| A. رئيس الجمهورية ورئيس المجلس الدستوري | B. رئيس الجمهورية ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي | C. رئيس الجمهورية ورئيس مجلس المستشارين | D. رئيس الجمهورية والوزير الأول | E. رئيس الجمهورية ورئيس المحكمة الإدارية |
|---|---|---|---------------------------------|--|

Q (8) - يمارس رئيس الجمهورية السلطة الترتيبية العامة وله أن يفوض كامل هذه السلطة أو جزء منها لـ :

| | | | | |
|---------------------|-----------------|------------------|---------------|-------------------------|
| A. رئيس مجلس النواب | B. الوزير الأول | C. وزير الداخلية | D. وزير العدل | E. رئيس المجلس الدستوري |
|---------------------|-----------------|------------------|---------------|-------------------------|

Q (9) - الحكومة مسؤولة عن تصرفها لدى :

| | | | | |
|----------------|----------------|-------------------|-----------------|--------------------|
| A. مجلس النواب | B. مجلس الدولة | C. رئيس الجمهورية | D. الوزير الأول | E. المجلس الدستوري |
|----------------|----------------|-------------------|-----------------|--------------------|

Q (10) - يُشهر رئيس الجمهورية الحرب ويُبرم السلم بموافقة :

| | | | | |
|-----------------|----------------|----------------|--------------------|--------------------|
| A. مجلس الوزراء | B. مجلس الدولة | C. مجلس النواب | D. مجلس المستشارين | E. المجلس الدستوري |
|-----------------|----------------|----------------|--------------------|--------------------|

Q (11) - يقع تأسيس الأوامر ذات الصبغة الترتيبية من طرف :

| | | | | |
|---------------------------------|-------------------------------------|-----------------------------------|--|--|
| A. رئيس الجمهورية والوزير الأول | B. رئيس الجمهورية ورئيس مجلس النواب | C. الوزير الأول ورئيس مجلس النواب | D. الوزير الأول وعضو الحكومة المعني بالأمر | E. رئيس الجمهورية وعضو الحكومة المعني بالأمر |
|---------------------------------|-------------------------------------|-----------------------------------|--|--|

Q (12) - تنفذ الأحكام باسم :

| | | | | |
|-------------------|----------|----------------|-----------------------|--------------------|
| A. رئيس الجمهورية | B. الشعب | C. مجلس النواب | D. مجلس القضاء الأعلى | E. المجلس الدستوري |
|-------------------|----------|----------------|-----------------------|--------------------|

Q (13) - يخضع القضاء في أحكامهم لسلطان :

| | | | | |
|-----------|----------|------------|----------|-----------|
| A. الضمير | B. العقل | C. القانون | D. الشعب | E. الدولة |
|-----------|----------|------------|----------|-----------|

Q (14) - لا يتم الإيقاف التحفظي حسب الدستور إلا :

| | | | | |
|--------------------------|---------------|---------------------------|-----------------------------|-------------------------|
| A. بإذن من وزير الداخلية | B. بإذن قضائي | C. بإذن من رئيس الجمهورية | D. بإذن من رئيس مجلس النواب | E. بإذن من الوزير الأول |
|--------------------------|---------------|---------------------------|-----------------------------|-------------------------|

Q (15) - أداء الضرائب والتكاليف العامة واجب على كل مواطن على أساس :

| | | | | |
|-------------|-----------|-----------|------------|------------|
| A. الاقتناع | B. التطوع | C. التبرع | D. الإنصاف | E. التضحية |
|-------------|-----------|-----------|------------|------------|

Q (16) - القيم عنصر فاعل في تحقيق رسالة التربية عبر :

| | | | | |
|---------------------|--------------------|---------------------------------------|------------------------|------------------|
| A. غرس روح المواطنة | B. غرس روح التسامح | C. التجاذب في مقومات الشخصية الحضارية | D. التفتيح على الحداثة | E. امتلاك العلوم |
|---------------------|--------------------|---------------------------------------|------------------------|------------------|

Q (17) - يكمل القيم عمل الأستاذ بالقسم وذلك بـ :

| | | | | |
|-------------------------|--|--------------------------|--------------------------------|--|
| A. مراجعة دروس التلاميذ | B. توجيه التلاميذ للمراجع المكمل للدرس | C. متابعة نتائج التلاميذ | D. إيجاد الحلول لتحسين مردودهم | E. دعوة الأستاذ للحوار مع التلاميذ حول نتائجهم |
|-------------------------|--|--------------------------|--------------------------------|--|

Q (18) - يعمل القيم أثناء تغليب زميله على :

| | | | | |
|--------------------------------|-------------------------------------|-------------------------|-----------------|----------------------------|
| A. مراقبة الجناح المخصص لزميله | B. تعويض زميله في المهام المكلف بها | C. إعلام المرشد التربوي | D. إعلام المدير | E. الاكتفاء بمهامه الأصلية |
|--------------------------------|-------------------------------------|-------------------------|-----------------|----------------------------|

(19) Q- يساهم القيم في معالجة الأوضاع النفسية للتلاميذ وذلك به :

| | | | | |
|--|---------------------------------|----------------------|--|------------------------|
| A. الانتباه إلى الحالات السلوكية السلبية | B. عرض الحالات على مكتب الإصغاء | C. الاتصال بالتلاميذ | D. الإحالة إلى قسم الطب النفسي بالمستشفى | E. إسناد عقوبة للتلميذ |
|--|---------------------------------|----------------------|--|------------------------|

(20) Q- سلوك القيم خارج المدرسة: القيم مدعو إلى :

| | | | | |
|---------------------------|---------------------------------|---|-------------------------------------|----------------------------------|
| A. المحافظة على دوره كمرب | B. المحافظة على المظهر والمندام | C. الاتصال بأولياء التلاميذ عند ملاحظة سلوك ملفت للانتباه | D. متابعة سلوك التلميذ خارج المدرسة | E. حسن التعامل مع المحيط الخارجي |
|---------------------------|---------------------------------|---|-------------------------------------|----------------------------------|

(21) Q- يسهل القيم على توفير ظروف الإقامة المريحة للتلميذ بالبيئة وذلك به :

| | | | | |
|------------------------------------|--------------------------------|--------------------------------------|-------------------------|---|
| A. المساهمة في توفير الظروف الصحية | B. المحافظة على المناخ التربوي | C. التفتت إلى الحالات الصحية الطارئة | D. إعلام الطبيب المدرسي | E. مرافقة هذه الحالات الصحية الطارئة إلى المستشفى |
|------------------------------------|--------------------------------|--------------------------------------|-------------------------|---|

(22) Q- يحرص القيم على تربية التلميذ على القيام بواجباته داخل المؤسسة التربوية وهي :

| | | | | |
|------------------|--------------------------------------|--|---|--------------------|
| A. احترام المربي | B. احترام كافة أعضاء الأسرة التربوية | C. الإعلام المتنوع والشامل حول كل ما يفيد التوجيه المدرسي والجامعي | D. التقيد بما تستوجبه حرمة المؤسسة التربوية | E. التعلم والتكوين |
|------------------|--------------------------------------|--|---|--------------------|

(23) Q- يمكن أن يساهم القيم في :

| | | | | |
|-----------------------------|-----------------------------|--|--|---|
| A. القيام بالأنشطة الثقافية | B. القيام بالأنشطة الرياضية | C. اصطحاب التلاميذ في زيارات استطلاعية | D. تقديم الإسعافات الأولية عند وقوع حادث مدرسي | E. القيام ببحث حول الحالة الاجتماعية للتلميذ يعاني من صعوبات مدرسية |
|-----------------------------|-----------------------------|--|--|---|

(24) Q- يحرص القيم خلال إشرافه على المكتبة المدرسية على :

| | | | | |
|---|--------------------------|------------------------------|-------------------------|--|
| A. مساعدة التلميذ على اقتناء كتب المطالعة | B. اقتناء حاجيات المكتبة | C. إعداد الجرد العام للمكتبة | D. إعارة الكتب المدرسية | E. اختيار كتب المطالعة الجماعية للأساتذة |
|---|--------------------------|------------------------------|-------------------------|--|

١- يحرص القيم على متابعة توفير الظروف الصحية للتلاميذ بالمرقد وهي :

| | | | | |
|-----------------|-----------|----------------------------|------------|-------------------|
| التهوية الكافية | B. المغسل | C. حقبة الإسعاف الأولية | D. النظافة | E. الطبيب المدرسي |
|-----------------|-----------|----------------------------|------------|-------------------|

26 Q- تضع المؤسسة التربوية سجلا على ذمة :

| | | | | |
|-----------|-------------|-------------|------------|-------------------|
| A. العملة | B. التلاميذ | C. الأساتذة | D. القيمين | E. المرشد التربوي |
|-----------|-------------|-------------|------------|-------------------|

27 Q- ينبغي إشجار بين التلميذين في ساحة المدرسة فقام القيم به :

| | | | | |
|-------------------|----------------------------|-----------------|----------------------------------|----------------|
| A. إيقاف المشاجرة | B. إعلام المرشد التربوي | C. إعلام المدير | D. تقديم تقرير للمرشد التربوي | E. إسناد عقوبة |
|-------------------|----------------------------|-----------------|----------------------------------|----------------|

28 Q- وظائف المدرسة في القانون التربوي التونسي :

| | | | | |
|------------|------------|-------------------|------------|------------|
| A. التربية | B. التعليم | C. تنمية الاقتصاد | D. التشغيل | E. التأهيل |
|------------|------------|-------------------|------------|------------|

29 Q- تتكون هيئة التأديب بالمدرسة من أعضاء :

| | | | | |
|----------|------------|--------------|-------------------------------------|--------------------------------------|
| A. قارين | B. منتخبين | C. استشاريين | D. معينين من طرف الإدارة الجهوية | E. معينين من طرف الإدارة المركزية |
|----------|------------|--------------|-------------------------------------|--------------------------------------|

30 Q- يتعرض التلميذ إلى عقوبات تأديبية عند ما يخل به :

| | | | | |
|---------------------------------------|-----------------|------------------------|-----------------------------|--------------------|
| A. الترتيب المنظمة للحياة المدرسية | B. إنجاز الفروض | C. مستلزمات الدراسة | D. تحقيق النتائج المشرفة | E. قواعد العيش معا |
|---------------------------------------|-----------------|------------------------|-----------------------------|--------------------|

31 Q- العقوبات التأديبية من الدرجة الثانية التي يمكن أن تسقط على الموظف هي :

| | | | | |
|---|------------|---------------------------------------|------------|---|
| A. العزل بدون توقيف الحق في جناية التقاعد | B. الإنذار | C. النقلة الجبرية مع تغيير الإقامة | D. التوبيخ | E. التأخير في التدرج لمدة تتراوح بين 3 أشهر وسنة على أقصى تقدير |
|---|------------|---------------------------------------|------------|---|

32 Q- العطل التي يمكن أن يتمتع بها أئوان الدولة هي :

| | | | | |
|---------------|-----------------------|---------------------------|---------------------|----------------------|
| A. عطل إدارية | B. عطل لأسباب صحية | C. عطل للتكوين المستمر | D. عطل بدون مرتب | E. عطل لبعث مؤسسة |
|---------------|-----------------------|---------------------------|---------------------|----------------------|

33 Q- حالات الإحاق طبقا لأحكام الفصل 61 من قانون الوظيفة العمومية هي التالية :

| | | | | |
|------------------------------------|-------------------------------|---|---------------------------|-------------------------------|
| A. لدى إدارة أو مؤسسة عمومية | B. لدى منظمة قومية (وطنية) | C. لدى وكالة التونسية للتعاون الفني | D. بصفة عضو في الحكومة | E. بصفة عضو في مجلس النواب |
|------------------------------------|-------------------------------|---|---------------------------|-------------------------------|

(34) Q- عند انتهاء مدة الإلحاق :

| | | | | |
|--|---|--|---|--|
| A. يرجع الموظف وجوبا إلى السلك الذي ينتمي إليه | B. يعين من جديد في خطة تناسب رتبته في هذا السلك | C. له أولوية التعيين في المركز الذي كان يشغله قبل إلحاقه | D. يمكن إرجاعه بصفة زائدة على العدد المحدد إذا لم يوجد شغور | E. يمكن أن يختار سلكا آخر في حالة عدم توفر شغور بالسلك الذي ينتمي إليه |
|--|---|--|---|--|

(35) Q- يتركب مجلس التأديب بالنسبة إلى الموظفين والعملة من :

| | | | | |
|-------------------------------------|--------------------------------------|---|--|---|
| A. أعضاء يتم تعيينهم من قبل الإدارة | B. أعضاء يتم انتخابهم لتمثيل الأعوان | C. أعضاء لا ينتمون إلى رتبة أدنى من رتبة العون المدان | D. أعضاء ينتمون إلى رتبة أدنى من رتبة العون المدان | E. أعضاء يتم تعيينهم من قبل العون المحال على مجلس التأديب |
|-------------------------------------|--------------------------------------|---|--|---|

(36) Q- الموظف تحت العلاج :

| | | | | |
|----------------|---|---|---|---|
| A. يفقد مرتبته | B. يفقد حقوقه في التدرج والترقية والتقاعد | C. يفقد حقوقه في المرتب ويحتفظ بحقوقه في التدرج والترقية والتقاعد | D. يحتفظ بحقوقه في المرتب والتدرج والترقية والتقاعد | E. يفقد حقوقه في المرتب والتدرج والترقية والتقاعد |
|----------------|---|---|---|---|

(37) Q- يترتب الانقطاع النهائي عن مباشرة الوظيفة :

| | | | | |
|---|--------------|------------|----------|------------------------|
| A. فقدان الجنسية التونسية أو الحقوق المدنية | B. الاستقالة | C. الإغفاء | D. العزل | E. الإحالة على التقاعد |
|---|--------------|------------|----------|------------------------|

(38) Q- للأعوان المؤقتين الحق في العطل التالية :

| | | | | |
|--------------------------|----------------------|------------------|-----------------|----------------------|
| A. عطلة الراحة الأسبوعية | B. العطل الاستثنائية | C. العطل السنوية | D. عطلة الولادة | E. عطلة المرض العادي |
|--------------------------|----------------------|------------------|-----------------|----------------------|

(39) Q- يحتوي الملف الشخصي للمعوز العمومي على جميع الأوراق المتعلقة :

| | | | | |
|-------------------|---------------------|--------------------|--------------------|--------------------|
| A. بحالته المدنية | B. بأفكاره السياسية | C. بحالته العائلية | D. بأفكاره الدينية | E. بحالته الإدارية |
|-------------------|---------------------|--------------------|--------------------|--------------------|

(40) Q- تمنح راحة الرضاعة ابتداء من تاريخ نهاية عطلة الولادة لمدة أقصاها :

| | | | | |
|-----------|----------|-----------|------------|------------|
| A. 4 أشهر | B. شهران | C. 6 أشهر | D. 10 أشهر | E. 12 شهرا |
|-----------|----------|-----------|------------|------------|

Q (4) - من حق الموظف الذي ناله عقاب تأديبي غير العزل أن يطلب محو العقوبة :

| | | | | |
|---|--|--|---|---|
| A. بعد 5 سنوات بالنسبة إلى العقوبات من الدرجة الأولى | B. بعد 5 سنوات بالنسبة إلى العقوبات من الدرجة الثانية | C. بعد 10 سنوات بالنسبة إلى العقوبات من الدرجة الأولى | D. بعد 10 سنوات بالنسبة إلى العقوبات من الدرجة الثانية | E. بعد 10 سنوات بالنسبة إلى العقوبات من الدرجة الأولى و 10 سنوات للعقوبات من الدرجة الثانية |
|---|--|--|---|---|

Q (42) - تمنح للموظف المتراكم عطلة لمؤسسات مؤسسية لمدة أقصاها :

| | | | | |
|-----------------------------|-----------------------------|---------------------------------|-------------------------|-----------------------------------|
| A. سنة غير قابلة للتجديد | B. سنتين قابلتين للتجديد | C. سنتين غير قابلتين للتجديد | D. سنة قابلة للتجديد | E. خمس سنوات غير قابلة للتجديد |
|-----------------------------|-----------------------------|---------------------------------|-------------------------|-----------------------------------|

Q (43) - عندما يباشر الموظف مهامه طيلة 365 يوما له الحق في عطلة مرض عادي مدتها القصوى :

| | | | | |
|---|--|--|---|---------------------------|
| A. 12 شهرا منها شهران بنصف الأجر و 10 أشهر بكامل الأجر | B. 12 شهرا منها شهران بدون أجر و 10 أشهر بنصف الأجر | C. 12 شهرا منها شهران بنصف الأجر و 10 أشهر بدون أجر | D. 12 شهرا منها شهران بكامل الأجر و 10 أشهر بنصف الأجر | E. 12 شهرا بكامل الأجر |
|---|--|--|---|---------------------------|

Q (44) - تشمل العقوبات التأديبية المنطبقة على الأهلان المؤقتين على :

| | | | | |
|------------|--|------------|----------|--|
| A. الإنذار | B. التأخير في التدرج لمدة تراوح بين 3 أشهر وسنة على أقصى تقدير | C. التوبيخ | D. العزل | E. التوقيف عن العمل مع الحرمان من الأجر لمدة لا تتجاوز شهرا |
|------------|--|------------|----------|--|

Q (45) - يمكن أن تمنح مكافأة استثنائية للأهلان الفاضلين لأحكام قانون الوظيفة العمومية إلى :

| | | | | |
|--|--|--|--|--|
| A. العون الذي ابتكر وسيلة إنتاج ترتب عنها ارتفاع في الإنتاج | B. العون الذي ابتكر وسيلة إنتاج ترتب عنها اقتصاد في التكاليف | C. العون الذي ابتكر طريقة عمل ترتب عنها تحسن في نوعية الخدمات الإدارية | D. العون الذي جانب الإدارة أضرار فادحة | E. العون الذي تميز بدرجة عالية من الإتقان في أداء مهامه |
|--|--|--|--|--|

Q (46) - تعمل المدرسة في إطار وظائفها التعليمية على :

| | | | | |
|--------------------------------------|---|--------------------------|--|---|
| A. ضمان تعليم جيد للتلاميذ الموهوبين | B. تمكين المتعلمين من حذق استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصال | C. ضمان النجاح لكل تلميذ | D. تمكين المتعلمين من إتقان اللغة العربية بصفتها اللغة الوطنية | E. تنشئة التلميذ على احترام القيم الجماعية وقواعد العيش معا |
|--------------------------------------|---|--------------------------|--|---|

Q (47) - تسمى المدرسة في إطار وظائفها التربوية إلى :

| | | | | |
|--|------------------------------------|---|--|--|
| A. جعل التلميذ قادرا على التكيف مع المتغيرات | B. تنمية مهارات وكفايات لدى خريجيه | C. تنشئة التلميذ على احترام القيم الجماعية وقواعد العيش معا | D. ضمان النجاح لكل تلميذ يواصل تعلمه بصفة طبيعية | E. تمكين المتعلمين من إتقان اللغة العربية بصفتها اللغة الوطنية |
|--|------------------------------------|---|--|--|

Q (48) - يتولى المجلس البيداغوجي بالمدارس الابتدائية والمدارس الإعدادية والمهنية :

| | | | | |
|---|----------------------|---|--------------------------------------|-------------------------|
| A. مساعدة إدارة المدرسة على تنظيم أشكال الدعم و المرافقة للتلاميذ | B. وضع مشروع المدرسة | C. مساعدة إدارة المدرسة على تنظيم التعليمات و التقييم المستمر و الزمن المدرسي | D. التأطير البيداغوجي للمدرسين الجدد | E. إعداد الفروض الموحدة |
|---|----------------------|---|--------------------------------------|-------------------------|

Q (49) - يكتسي تقييم مكتسبات التلاميذ حسب ما ورد في القانون التوجيهي للتربية و التعليم المدرسي صيغا مختلفة فيمكن أن يكون :

| | | | | |
|------------|-----------|------------|------------|------------|
| A. تكوينيا | B. فارقيا | C. إصلاحيا | D. تشخيصيا | E. إشهاديا |
|------------|-----------|------------|------------|------------|

Q (50) - تدريس الرياضيات و العلوم إيجابية :

| | | | | |
|------------|------------------------------|---------------|---------------------|--------------------------------------|
| A. التواصل | B. ممارسة الاستدلال والبرهنة | C. حل المسائل | D. تنمية ملكة النقد | E. تأويل الظواهر الطبيعية والإنسانية |
|------------|------------------------------|---------------|---------------------|--------------------------------------|

Q (51) - تعتبر الحياة المدرسية وما يتخللها من أنشطة :

| | | | | |
|---------------------------------------|----------------------------|-----------------------|-----------------------|---------------------------------------|
| A. إطارا لتنمية شخصية المتعلم ومواهبه | B. امتدادا طبيعيا للتعلمات | C. تملك كفايات خصوصية | D. تملك منهجيات العمل | E. إطارا الأمثل لضبط مرجعية التعليمات |
|---------------------------------------|----------------------------|-----------------------|-----------------------|---------------------------------------|

Q (52) - يشترط في مدير المؤسسة التربوية الخاصة أن يكون :

| | | | | |
|--------------|-----------------|---------------|---------------------|--------------------------|
| A. عون تأطير | B. موظفا مترسما | C. إطار تدريس | D. إطار إشراف إداري | E. أستاذا مباشرا للتدريس |
|--------------|-----------------|---------------|---------------------|--------------------------|

Q (5) - تقض المدارس الابتدائية والمدارس الإعدادية والمعاهد والمعاهد النموذجية والمدارس الافتراضية إلى إشراف الوزارة المكلفة بالتربية و يدير كلا منها مدير بمساعدة :

| | | | | |
|--------------------------|------------------|---------------|-----------------|---------------|
| A. مجلس استشاري للمدرسين | B. مجلس بيداغوجي | C. مجلس تربية | D. مجلس للمؤسسة | E. مجلس توجيه |
|--------------------------|------------------|---------------|-----------------|---------------|

Q (54) - تدريس كل المواد الاجتماعية والعلمية والتقنية والفنية بالعربية وذلك في :

| | | | | |
|-----------------------|----------------------|---------------------|----------------------------------|--------------------------------|
| A. المرحلة الابتدائية | B. المرحلة الإعدادية | C. المرحلة الثانوية | D. المرحلة الابتدائية والإعدادية | E. المرحلة الإعدادية والثانوية |
|-----------------------|----------------------|---------------------|----------------------------------|--------------------------------|

Q (55) - يمكن عند الانتقاء تنظيم تكوين بالتداول لفائدة المدارس الإعدادية بـ :

| | | | | |
|---|------------------------|------------------------|----------------------|-------------------------|
| A. المراكز الجهوية للتربية والتكوين المستمر | B. دور الشباب والثقافة | C. المؤسسات الاقتصادية | D. الجمعيات الرياضية | E. مراكز التكوين المهني |
|---|------------------------|------------------------|----------------------|-------------------------|

Q (56) - في باب الحقوق والواجبات يطالب التلميذ بـ :

| | | | | |
|---|--|--|--|---------------------------------|
| A. مواكبة المستجندات التربوية في مدرسته | B. الالتزام بالتراتب المدرسية المنظمة للحياة | C. احترام المربي وكافة الأسرة التربوية | D. المواظبة على إنجاز الفروض والمهام التي تستلزمها الدراسة | E. الانخراط في النوادي الثقافية |
|---|--|--|--|---------------------------------|

Q (57) - في مجال حقوق التلميذ، يراعي أعضاء الإطار التربوي أثناء القيام بواجبهم المهني :

| | | | | |
|-------------------------------|---|--|-----------------------------|-------------------------------|
| A. احترام شخصية الطفل و حقوقه | B. مدى انخراط التلميذ في الأنشطة الثقافية والرياضية | C. مبادئ الإنصاف وتكافؤ الفرص بين التلاميذ | D. التنوع الاجتماعي للتلميذ | E. مقتضيات التزاهة والموضوعية |
|-------------------------------|---|--|-----------------------------|-------------------------------|

Q (58) - ينص القانون التوجيهي للتربية والتعليم المدرسي على أن محور العملية التربوية هو :

| | | | | |
|------------|-----------|------------|------------|-----------------------------------|
| A. المعرفة | B. المدرس | C. التلميذ | D. التواصل | E. تكنولوجيات المعلومات والاتصال. |
|------------|-----------|------------|------------|-----------------------------------|

Q (59) - تخص السنة التحضيرية الأطفال الذين تتراوح أعمارهم :

| | | | | |
|---------------------------------|---------------------------|---------------------------------|---------------------------------|--------------|
| A. من سن الثالثة إلى سن الرابعة | B. من الثانية إلى الثالثة | C. من سن الرابعة إلى سن الخامسة | D. من سن الخامسة إلى سن السادسة | E. دون تحديد |
|---------------------------------|---------------------------|---------------------------------|---------------------------------|--------------|

Q (60) - تتمثل الوظيفة التربوية للمدرسة في :

| | | | | |
|---|--|---|--|---|
| A. تنشئة التلميذ على احترام القيم الجماعية وقواعد العيش معا | B. إكساب التلميذ الكفايات والمهارات اللازمة لمواصلة أي تكوين لاحق. | C. تنمية شخصية الفرد بكل أبعادها الخلقية والوجدانية والعقلية والبدنية | D. إكساب التلميذ القدرة على التكيف مع المتغيرات. | E. تدريب التلميذ على التعلم الذاتي وإيلافهم منهجيات العمل وحل المسائل |
|---|--|---|--|---|

| | | | | |
|---|---|--|--|--|
| A. توجيهه أبنائهم ولفت انتباههم إذا ما كانت مجموعة الأقران تضم عناصر ذات سلوك يتسم بالانحراف | B. منع أبنائهم من الاختلاط حتى لا يفقدوا السيطرة عليهم | C. إقناع أبنائهم بأن مجموعة الأقران تمثل خطراً عليهم | D. إجبار أبنائهم على الاختصار على العلاقات العائلية | E. تركهم لأبنائهم لتوسيع علاقاتهم واكتساب التجربة بالاحتكاك بالآخرين |
|---|---|--|--|--|

(62) Q- عند اكتمال ظهور الصفات الجنسية الثانوية في مرحلة البلوغ :

| | | | | |
|--|---|---|--|---|
| A. يسعى المراهق إلى بناء علاقات عاطفية بالجنس الآخر بكل الطرق | B. يركز المراهق كل اهتمامه بجمالية جسمه | C. يعبر المراهق عن اختلافه عن الآخرين | D. تتأكد فيها هوية المراهق بكل أبعادها | E. ينخرط فيه المراهق في عالم الكهول |
|--|---|---|--|---|

(63) Q- على المربين أن :

| | | | | |
|--|------------------------------------|---|---|---|
| A. يفرضوا قيوداً صارمة على المراهق | B. يراقبوا المراهق مراقبة لصيقة | C. يفرضوا عليه نمط العيش السذي يتطلبه المجتمع | D. يتجنبوا تقديم حلول جاهزة للمراهق | E. يتحاوروا المراهق ويتفهم طريقة تفكيره |
|--|------------------------------------|---|---|---|

(64) Q- حتى نخلص من حدة العدوانية التي يتسم بها سلوك بعض المراهقين :

| | | | | |
|----------------------------------|--|---|--|--------------------------------------|
| A. يجب عرضهم على مختص نفسي | B. التحاور معهم بهدوء وإقناعهم بأن سلوكهم يمكن أن يجلب لهم المشاكل | C. عقابهم حتى يلتزموا بالسلوك السوي | D. مواجهتهم والتصعيد معهم حتى يخافوا ويرتدعوا | E. توجيههم نشاط رياضي أو ثقافي |
|----------------------------------|--|---|--|--------------------------------------|

(65) Q- تتميز الفترة الأولى من المراهقة بـ :

| | | | | |
|---|--|---|---|---|
| A. يسعى المراهق إلى ربط علاقات عاطفية مع الجنس الآخر | B. الاهتمام المفرط بالجسم وبالتغيرات التي تطرأ عليه | C. المبالغة في النقاش ومعارضة آراء غيره | D. التقلب في المزاج والانفعالات العنيفة | E. الإفراط في الت إلى المحيطين ومحاولة كسر تعاطفهم |
|---|--|---|---|---|

(66) Q- شدة تعلق المراهق ببعض النجوم (في الرياضة، الفن...) هي عبارة عن :

| | | | | |
|--|-------------------------------|--------------------------|---|--|
| A. بحث عن صورة مثالية لما يريد أن يكون عليها مستقبلاً | B. انفصام في شخصية المراهق | C. بحث عن علاقات شاذة | D. رغبة في إقامة علاقات جنسية مع من يكبره سناً | E. خلل في التربي التي تلقاها المراهق في وسطه العائلي |
|--|-------------------------------|--------------------------|---|--|

Q- التثقيف الصحي للمراهق في الوسط المدرسي :

| | | | | |
|--|---|---|---|---|
| ..يحدّ من القلق والارتباك الذي يشعر بهما إزاء التغيرات الجسدية | B. يعطيه فرصة مناقشة مسائل يتحرّج من إثارتها مع العائلة | C. يمكن أن يتسبّب في انشغال المراهق عن دراسته | D. يتسبّب في الانحلال الأخلاقي للمراهق وعدم انضباطه | E. يجب أن يعتمد طرقا بيداغوجية تراعي سنه ودرجة استيعابه |
|--|---|---|---|---|

Q (68) - تتميز الفترة الأولى من المراهقة بعدم التحكم في الحالة الانفعالية، مما يجعل المراهق :

| | | | | |
|--|------------------------|---------------------------------|----------------------------------|------------------------------------|
| A. لا يتحكّم في ردّة فعله في حالة الفرح أو الغضب | B. مندفعاً وراء عواطفه | C. يكره كلّ الأشخاص المحيطين به | D. يبالغ في إشباع نزواته الجنسية | E. يعزف عن ممارسة الأنشطة الرياضية |
|--|------------------------|---------------------------------|----------------------------------|------------------------------------|

Q (69) - تتمثل حاجات المراهق في الوسط المدرسي في :

| | | | | |
|------------------------------|-----------------------------------|---|--|-----------------------------------|
| A. البحث عن الخبرات المدرسية | B. التدرّب على الأدوار الاجتماعية | C. ربط علاقات تتجاوز نطاق العائلة الضيق | D. التدرّب على الطاعة والامتثال للأوامر دون نقاش | E. التثقيف الصحي والرعاية النفسية |
|------------------------------|-----------------------------------|---|--|-----------------------------------|

Q (70) - يولي المراهق أهمية مبالغ فيها لصورته جسدية :

| | | | | |
|-------------------------------------|---------------------------------|---------------------------|-------------------------|----------------------------|
| A. بسبب الحالة المرضية التي تتناوبه | B. كتعويض لما فقده أثناء طفولته | C. حتى يشعر بذاته ويثمنها | D. بسبب أنانيته المفرطة | E. لسداجتبهه وسطحية تفكيره |
|-------------------------------------|---------------------------------|---------------------------|-------------------------|----------------------------|

Q (71) - أثناء فترة المراهقة :

| | | | | |
|---------------------------------------|--|---|---|---|
| A. يعاني كلّ المراهقين من أزمات نفسية | B. يكون لدى كلّ المراهقين مشاكل سلوكية | C. يعاني البعض من المراهقين من مشاكل سلوكية | D. يتصرّف كلّ المراهقين بعنف تجاه غيرهم | E. يعاني كلّ المراهقين من صعوبات دراسية |
|---------------------------------------|--|---|---|---|

Q (72) - يكون المراهق في الفترة الأولى من المراهقة ، كثير الحديث عن نفسه وعن قدراته وتفوقه في أي مجال ، وهذا

السلوك :

| | | | | |
|--|--|-----------------------------------|-----------------------------------|----------------------------------|
| A. يؤكّد مظاهر الثقة بالنفس التي اكتسبها | B. يسعى من خلاله إلى إبراز أهميته كفرد له كيان مستقل | C. يدلّ على الأنانية المفرطة لديه | D. يحاول أن يغطي به إحساسه بالنقص | E. ينفرد به المغرورون من الأشخاص |
|--|--|-----------------------------------|-----------------------------------|----------------------------------|

Q (73) - تتحقق التنشئة الاجتماعية المراهق عندما :

| | | | | |
|---|--|---|--|---|
| A. تترك له العائلة حرية التصرف في شؤونه كما يحلو له | B. يتعلم احترام القوانين والضوابط الاجتماعية | C. تؤمن له العائلة حماية لصيقة في كل الوضعيات التي تعترضه | D. تتاح له فرصة تطوير الخبرات الخاصة لديه بالمشاركة في نشاطات مختلفة | E. يتعود على قبول الآخر باختلافاته وقيمه وآرائه |
|---|--|---|--|---|

Q (74) - يبالغ المراهق في الجدل ويكثر من النقاش وهذا :

| | | | | |
|---|---|---|--|--|
| A. محاولة من المراهق لتعويض ما يشعر به من نقص | B. سلوك يجب ردعه لما يسببه من توتر في علاقة المراهق بمن يحيطون به | C. يدل على عدوانية المراهق وميله إلى العنف والتصادم مع غيره | D. مؤشر من مؤشرات النمو العقلي وتطور القدرات الذهنية | E. تعبير عن سعي إلى تكوين نظر خاصة به عن الحياة والمجتمع |
|---|---|---|--|--|

Q (75) - انطواء المراهق على نفسه واكتفاؤه بالعلاقات العائلية الضيقة :

| | | | | |
|--|------------------------------------|------------------------------|---|---|
| A. يجنبه الاختلاط والانزلاق في سلوكات منحرفة | B. يؤدي به إلى اضطرابات نفسية حادة | C. يمكنه من الاهتمام بدراسته | D. يحول دون اكتساب الخبرات التي تساهم في نضجه الاجتماعي | E. يساهم في انسجام العائلة وعدم تعرضها لما يثير القلق والانزعاج |
|--|------------------------------------|------------------------------|---|---|